ـ(566)ـ وجاء في المادة الثانية عشرة: ... والمذاهب الإسلامية الأخرى والتي تضم المذهب الحنفي والشافعي والمالكي والحنبلي والزيدي فإنها تتمتع باحترام كامل واتباع هذه المذاهب أحرار في أداء مراسمهم الإسلامية حسب فقههم ولهذه المذاهب الاعتبار الرسمي في مسائل التعليم والتربية الإسلامية والأحوال الشخصية(الزواج والطلاق والإرث والوصية) وما يتعلق بها من دعاوى المحاكم. وفي كل منطقة يتمتع أتباع أحد هذه المذاهب بالأكثرية، فان الأحكام المحلية لتلك المنطقة في حدود صلاحيات مجلس الشورى المحلية تكون وفق ذلك المذهب هذا مع الحفاظ على حقوق اتباع المذاهب الأخرى. ومن خلال قراءة سريعة لبعض مواد دستور الجمهورية الإسلامية نجد ان شرف المآل، وسمو الهدف في الثورة الإسلامية قد كرس في الدستور فهي تسعى "الثورة" إلى توسيع وتحكيم الاخوة الإسلامية، وقد صيغت المادة بعبارة شاملة ومطلقة لتشمل الاخوة الإسلامية في جميع مذاهبها وفرقها التي تلتزم بالإسلام أضف إلى ذلك لم تنسى التعاون الجماعي بين الناس كافة لأي دين انتموا أو لأي مذهب انتسبوا. وبلهجة الواثق بربه وإسلامه والعالم العامل في سبيل جعل كلمة ا هي العليا في العالم جاء نص الفقرة: 16: الأنفة الذكر والتي تتضمن الهدف الذي يقتضي تحقيقه بتنظيم السياسة الخارجية للبلاد على أساس المعايير الإسلامية والالتزامات الأخوية تجاه جميع المسلمين والحماية الكاملة لمستضعفي العالم. ولذا فان اعتماد المعايير الإسلامية في تنظيم السياسة الخارجية جعلت هذه الجمهورية بعيدة عن النفاق السياسي والمداهنات الدبلوماسية فهي تتعاطى السياسة بنور كتاب ا وسنّة رسوله صلّى ا عليه وآله وسلم تجاه العالم الإسلامي والعربي ولم تكتف بذلك بل وقفت مع